

Distr.: General  
28 December 2012  
Arabic  
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس  
الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

باسم لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يشرفني أن أشير إلى  
الفقرة ٩ من قرار مجلس الأمن ١٩٧٧ (٢٠١١) وأن أحيل طي هذه الرسالة استعراض تنفيذ  
القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) خلال عام ٢٠١٢ (انظر المرفق).  
وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة ومرفقها وتعميمهما  
بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) باسو سانغكو

الرئيس

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)



الرجاء إعادة استعمال الورق



## استعراض تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) خلال عام ٢٠١٢

### أولاً - مقدمة

١ - أعرب مجلس الأمن في قراره ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عن اعتزامه رصد تنفيذ هذا القرار رصدًا دقيقًا، واتخاذ ما قد يلزم من قرارات أخرى، على الصعيد الملائم، تحقيقًا لهذه الغاية. وفي ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، لاحظ مجلس الأمن أن تنفيذ جميع الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على الوجه الأكمل يشكل مهمة طويلة الأجل، فاتخذ بالإجماع القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي يمدد ولاية اللجنة لمدة عشر سنوات. وقرر المجلس أيضا إجراء استعراضات سنوية، تعد بمساعدة فريق الخبراء، الذي يعمل تحت توجيه وإشراف اللجنة وفقا للفقرة ٥ من القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، قبل نهاية كل شهر كانون الأول/ديسمبر. ويبيّن هذا الاستعراض، الذي يستند إلى الفقرة التاسعة من القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، حالة تنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والجهود التي تبذلها في مجالات التوعية، والحوار، والمساعدة والتعاون، وكذلك الأنشطة الأخرى ذات الصلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٢ - وبالتشاور مع اللجنة، ووفقا للقرارين ١٩٧٧ (٢٠١١) و ٢٠٥٥ (٢٠١٢)، أنشأ الأمين العام للأمم المتحدة مجموعة مكونة من تسعة خبراء (S/2012/585).

### ثانياً - المنهجية

٣ - نُظِم الاستعراض السنوي لعام ٢٠١٢ في جزأين. والجزء الأول عبارة عن موجز وقائعي للأنشطة في مجالات التنفيذ والمساعدة والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وتعزيز الشفافية ونشر التوعية. ويتسم الجزء الثاني (تقييم التقدم المحرز وآفاق المستقبل) بطابع تحليلي، ويشتمل على منظور استشاري. ويستفيد هذا الاستعراض من جملة أمور، من بينها توصيات الاستعراض السنوي لعام ٢٠١١، فيقيم التقدم المحرز في تنفيذ الأولويات المحددة في ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بهدف استكشاف ما يمكن اتخاذه من تدابير إضافية في هذا الصدد. ويستفيد هذا الاستعراض أيضا من المعلومات التي قدمتها اللجنة إلى مجلس الأمن من أجل تحديد الممارسات الفعالة والتوعية لتحديات المستقبل. وترد في المرفق الأول لهذه الرسالة قائمة تتضمن أنشطة التوعية، بما في ذلك تلك التي حضرها رئيس اللجنة أو أعضاؤها أو خبراءها. ويبيّن المرفق الثاني الأنشطة التي وردت بشأنها دعوات رسمية ولكن لم يحضرها أي من الأشخاص المذكورين أعلاه.

## ثالثاً - التقدم المحرز والإنجازات المحققة

### ألف - الرصد والتنفيذ على الصعيد الوطني

٤ - في عام ٢٠١٢، واصلت اللجنة تيسير الأنشطة التي تبذلها الدول لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ورصدها. واستناداً إلى المعلومات الإضافية التي قدمتها الدول، استعرض الخبراء بعض المصفوفات التي أعدتها اللجنة. وتشكل هذه المصفوفات أداة ثمينة لإجراء فحص عام للمعلومات المتعلقة بحالة تنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). واتفق الفريق العامل المعني بالرصد والتنفيذ الوطني، التابع للجنة، على أن تعديل نموذج استمارة المصفوفة أمر مرغوب فيه من أجل تحسينه من جوانب عديدة تشمل، من جملة أمور، جعله أسهل استخداماً.

٥ - وفي عام ٢٠١٢، قدمت دولة أخرى - الكونغو - تقريرها الأول عن الخطوات التي اتخذتها من أجل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبذلك فإن العدد الإجمالي للتقارير المتعلقة بالتنفيذ على الصعيد الوطني المقدمة من الدول قد ارتفع إلى ١٦٩ تقريراً. وما زال يُنتظر أن تقدم أربع وعشرون دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تقاريرها الأولى. وفي هذا الصدد، واصلت اللجنة وخبرائها العمل بصورة فردية أو ضمن أطر متعددة الأطراف مع الدول غير المقدمة للتقارير.

٦ - وشجع مجلس الأمن الدول، في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١)، على تقديم معلومات إضافية عن تنفيذها للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك معلومات تقدم طوعاً عن الممارسات الفعالة التي تتبعها. وفي عام ٢٠١٢، قُدِّمت معلومات إضافية من ست دول هي أفغانستان، والبحرين، والبوسنة والهرسك، وسلوفينيا، وصربيا، وكولومبيا.

٧ - وشجع مجلس الأمن الدول أيضاً، في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١)، على إعداد خطط عمل وطنية طوعية للتنفيذ ترسم أولوياتها وخطتها فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام الرئيسية من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي عام ٢٠١٢، قدمت دولتان هما بيلاروس وصربيا خطط عملهما الوطنية فبلغ بذلك عدد خطط العمل التي تلقتها اللجنة ست خطط. ونُشرت خطة صربيا، بموافقتها، على موقع اللجنة على شبكة الإنترنت. وأعدت قيرغيزستان مشروع خطة عمل نوقشت مع خبراء اللجنة. وكذلك، أعلنت عدة دول أنها تعتزم إعداد برامج عمل.

٨ - واعترف مجلس الأمن في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١) بأهمية تواصل وتجاوز اللجنة بنشاط مع الدول بشأن تنفيذها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بطرق منها القيام بزيارات إلى الدول بناء على دعوة منها. وبالإضافة إلى الزيارة التي جرت إلى الولايات المتحدة الأمريكية

في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أجرى خبراء اللجنة، يرافقتهم ممثل من مكتب شؤون نزع السلاح، زيارة متابعة إلى أتلانتا، الولايات المتحدة. واستجابة للدعوات الواردة من ألبانيا ومدغشقر والكونغو، أجرت اللجنة زيارات إلى هذه الدول في عام ٢٠١٢. وشارك خبراء في أنشطة قطرية محددة تتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مع إكوادور، وبيلاروس، والجل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وطاجيكستان، وقرغيزستان. وفي عام ٢٠١٢، نظمت أوزبكستان وكازاخستان اجتماعات مائدة مستديرة على الصعيد الوطني، بمشاركة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وواصلت اللجنة طوال عام ٢٠١٢ التفاعل مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية لتشجيع على حملة أمور منها تبادل الخبرات والدروس المستفادة والممارسات الفعالة.

٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أبلغت البحرين اللجنة بأنها قامت، من أجل الوفاء بعدد من الالتزامات المتعلقة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، باعتماد المرسوم رقم ١ (٢٠١١) المتعلق بإنشاء اللجنة العليا للطاقة، والقرار رقم ٥ (٢٠١١) المتعلق بتشكيل اللجنة الوطنية لحظر الأسلحة الكيميائية. وأبلغت صربيا بأنها اعتمدت في عام ٢٠١١ القانون الإطاري المتعلق بحظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. وأبلغت صربيا أيضا بأنها اعتمدت في عام ٢٠١١ قائمة جديدة للرقابة على المواد ذات الاستخدام المزدوج. وأبلغت سلوفينيا بأن القانون المعدل لقانون الإجراءات الجنائية قد دخل حيز النفاذ فيما يتعلق بإنتاج الأسلحة والمتفجرات والمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

## باء - المساعدة التقنية وبناء القدرات

١٠ - واصلت اللجنة وفريقيها العامل المعني بالمساعدة مناقشة المجالات الرئيسية التي يمكن تحسينها وهي: تحسين إجراءات تقديم المساعدة؛ وتحديد وتحليل المساعدة المطلوبة؛ وتعزيز الحوار حول المسائل المتعلقة بتقديم المساعدة مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية، وعند الاقتضاء، مع المنظمات غير الحكومية؛ وتعزيز قدرة اللجنة وخبرائها على تيسير تقديم المساعدة؛ وزيادة الوعي للمسائل المتعلقة بتقديم المساعدة. وركزت أنشطة اللجنة على تيسير "إيجاد التطابق الأنسب" بين طلبات المساعدة وعروض المساعدة، وقدم الخبراء إلى اللجنة إحاطات منتظمة عن هذه الجهود.

١١ - وفي عام ٢٠١٢، تلقت اللجنة رسمياً طلبات مساعدة من الكونغو (التي أدرجت الطلب في تقريرها الوطني الأول) ومن المكسيك، وكذلك من الجماعة الكاريبية. وفي إطار الجهود المستمرة التي تبذلها اللجنة للاحتفاظ بقائمة الطلبات مستكملة ومتسقة مع الإجراءات المنقحة التي اعتمدت في عام ٢٠١٠ فيما يتعلق بطلبات المساعدة، أرسلت اللجنة رسائل متابعة إلى عدد من طالبي المساعدة، وتضمنت تلك الرسائل معلومات واردة من الجهات التي يحتمل أن تقدم المساعدة. وأحاطت اللجنة علماً بالرد الذي أرسلته اليابان على طلب المساعدة الذي تقدمت به المكسيك.

١٢ - وفي إطار الوفاء بشفافية بوظيفة اللجنة المتعلقة بالعمل بصفة مركز لتبادل المعلومات، نشرت اللجنة على موقعها الشبكي طلبات مساعدة واردة من ٣٨ دولة من الدول الأعضاء ومن منظمين من المنظمات دون الإقليمية، ونشرت كذلك عروض مساعدة من ٤٦ دولة من الدول الأعضاء، ومن عدد من المنظمات أو الكيانات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

١٣ - وبهدف تيسير المساعدة التقنية من أجل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عن طريق إيجاد التطابق الأنسب بين عروض وطلبات المساعدة، عملت اللجنة وخبرائها على مواصلة وتكثيف الحوار بشأن القائمة الموحدة لطلبات المساعدة مع الفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية المعني بالشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل. وفي خمسة اجتماعات للفريق العامل، دعت اللجنة أعضاء الفريق العامل والمنظمات الدولية المشاركة إلى النظر في طلبات المساعدة المقدمة إلى اللجنة وتقديم ملاحظاتها إلى اللجنة. وفي سياق هذه الاجتماعات، قدم الخبراء إلى أعضاء الشراكة العالمية إحاطات عن حالة طلبات المساعدة وعرضوا خيارات محتملة لإيجاد التطابق الأنسب بهدف تيسير تقديم المساعدة ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في الوقت المناسب وبطريقة فعالة.

١٤ - وعلاوة على ذلك، وبموجب الدور الذي تضطلع به اللجنة في إيجاد التطابق الأنسب بين الطلبات والعروض، واصل خبراء اللجنة المشاورات مع المسؤولين في عدة دول، وتناولت تلك المشاورات على وجه الخصوص طلبات المساعدة القائمة والطلبات الجديدة.

١٥ - وخلال الزيارات التي أجريت في عام ٢٠١٢ إلى ألبانيا، والكونغو، ومدغشقر، أجرى أحد أعضاء اللجنة والخبراء مناقشات مع الكيانات الوطنية بشأن جملة أمور منها الاحتياجات والإمكانات في مجال المساعدة. وتتيح الزيارات إلى الدول تكثيف الحوار مع الكيانات الوطنية، وثبت أنها تمثل وسيلة فعالة تتيح التوصل بشكل أفضل إلى تحديد وتحليل الاحتياجات في مجال المساعدة.

١٦ - وعلاوة على ذلك، فإن خبراء اللجنة واطبوا بانتظام خلال الأنشطة القطرية الخاصة وغيرها من أنشطة التوعية على مناقشة المسائل المتعلقة بالمساعدة وزيادة الوعي لدور اللجنة بوصفها مركزا لتبادل المعلومات.

١٧ - وساهم خبراء اللجنة أيضا في التدريبات وحلقات العمل الإقليمية المخصصة لبناء القدرات، ومنها، على سبيل المثال، تلك التي نظمتها في طاجيكستان كلية موظفي إدارة الحدود التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وتلك التي أجريت في الكلية الأوروبية للأمن والدفاع.

١٨ - وفي عام ٢٠١٢، واصلت اللجنة استخدام وتعزيز المبادئ التوجيهية المنقحة التي اعتمدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ من أجل ترشيد وتحسين وتسريع الاستجابة لطلبات المساعدة وتيسير إيجاد التطابق الأنسب بين طلبات وعروض المساعدة.

١٩ - وواصلت اللجنة متابعة المناقشات بشأن الاتجاهات الجديدة في مجال المساعدة وذلك في سياق حوارها بشأن المساعدة مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، وكذلك، عند الاقتضاء، مع المنظمات غير الحكومية. ورحّب رئيس اللجنة بأنشطة المساعدة وذلك في بيان أدلى به في حلقة العمل المعنونة "تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤): نهج مبتكرة لبناء القدرات وتقديم المساعدة"، التي عُقدت في وارسو ونظمتها الحكومة البولندية بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح.

٢٠ - وشجع مجلس الأمن في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١) على عقد اجتماعات بشأن قضايا المساعدة، بمشاركة اللجنة، بين الدول المستعدة لتقديم المساعدة، والدول التي تطلب المساعدة، والدول المهتمة الأخرى، والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة. وأُنحذت الاستعدادات للمؤتمر المقرر عقده في مطلع عام ٢٠١٣، الذي ستستضيفه حكومة فرنسا بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح. ويهدف المؤتمر إلى تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال معالجة المسائل الهامة المتصلة بتقديم المساعدة.

٢١ - وأعربت المملكة العربية السعودية عن استعدادها لمواصلة العمل مع اللجنة، بوسائل منها تقديم الدعم المالي لمشاريع محددة ستسهم إسهاما فعالا في تنفيذ الدول القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي هذا الصدد، تعهدت المملكة العربية السعودية بدفع مبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لهذه الأنشطة.

- ٢٢ - وقدمت حكومة الولايات المتحدة مبلغاً إضافياً قدره ١,٥ مليون دولار إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي، فوصلت بذلك مساهمتها الإجمالية في دعم الجهود الرامية إلى تيسير التنفيذ الشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) إلى مبلغ ٤,٥ ملايين دولار.
- ٢٣ - ويعمل الاتحاد الأوروبي حالياً على وضع الصيغة النهائية لقرار سيصدره المجلس الأوروبي دعماً للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

## جيم - التعاون مع الحكومات والكيانات الأخرى

- ٢٤ - واصلت اللجنة بدعم من الخبراء التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة ومع غيرها من الكيانات والترتيبات. وواصلت اللجنة أيضاً التفاعل في هذا المجال مع المؤسسات الأكاديمية، والمجتمع المدني، ومثلي القطاع الخاص، حسب الاقتضاء.
- ٢٥ - وعُقدت في نيودلهي في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ حلقة عمل بعنوان "بناء علاقات تآزر جديدة بشأن الأمن النووي". وتولت الهند، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح، تنظيم حلقة العمل هذه. وشارك في حلقة العمل ممثلون عن جميع البلدان الممتلة في مجلس الأمن (بمن فيهم الأعضاء الحاليون والأعضاء الجدد القادمون)، ومكتب شؤون نزع السلاح، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وممثلون عن اللجنة، وممثلو الرؤساء الثلاثة لمؤتمرات قمة الأمن النووي. واتسمت المناقشات التي جرت في حلقة العمل بالموضوعية وركزت على بناء علاقات تآزر جديدة بشأن الأمن النووي.

## التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية

- ٢٦ - أجرى منسق الفريق العامل المعني بالتعاون مع المنظمات الدولية، بما فيها لجاننا مجلس الأمن المنشأتان عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، مناقشات مع خبراء اللجنة حول الخيارات المحتملة لوضع استراتيجية اللجنة بشأن إشراك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والكيانات الأخرى.
- ٢٧ - وظل التفاعل مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من المؤسسات والترتيبات الحكومية الدولية، ولا سيما تلك التي تمتلك خبرة في مجال عدم الانتشار، يساهم في التنفيذ الفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال تعزيز التعاون عن طريق تبادل المعلومات وتقاسم الخبرات والدروس المستفادة في مجال التنفيذ، وتحقيق تنسيق أوثق في تيسير تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وأتاح ذلك التفاعل

أيضا توفير معلومات قيمة عن الاحتياجات والأولويات المشتركة لأعضائها وساعد على تقديم المساعدة في المجالات ذات الصلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

٢٨ - وكثفت اللجنة تعاونها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال الأمن النووي من خلال أنشطة مختلفة مثل الاجتماع المواضيعي المتعلق بمراكز دعم الأمن النووي، واجتماع تبادل المعلومات المتعلقة بالأمن النووي، اللذين عقدا كلاهما في النمسا بمبادرة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعززت اللجنة أيضا تعاونها مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بوسائل شملت المشاركة في الاجتماع الدولي المعني بالسلامة الكيميائية والأمن الكيميائي الذي انعقد في تارناو، بولندا. وواصلت اللجنة أيضا التعاون مع وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وذلك في مجالات شتى شملت وضع دليل بشأن التنفيذ الوطني لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، الذي أعده مكتب شؤون نزع السلاح (فرع جنيف) بدعم من برنامج العمل المشترك للاتحاد الأوروبي لدعم اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

٢٩ - وشارك خبراء اللجنة في عام ٢٠١٢ في خمسة اجتماعات للفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية المعني بالشراكة العالمية. وواصلت اللجنة والفريق العامل دعم الهدف المشترك المتمثل في التوصل بجميع الوسائل الممكنة إلى منع الجهات غير الممثلة لدول من استحداث أو اقتناء أو تصنيع أو امتلاك أو نقل أو تحويل أو استخدام الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ونظم إيصالها. وقدم رئيس اللجنة إحاطة في ستوكهولم إلى الفريق العامل، قدم فيها معلومات عن الحالة الراهنة لطلبات المساعدة، وأكد اهتمام اللجنة بمواصلة الحوار مع الفريق العامل حول جميع المسائل المتصلة بتقديم المساعدة وبناء القدرات. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، قدمت اللجنة إلى الشراكة العالمية ورقة غير رسمية حول موضوع "فرص التعاون بين الشراكة العالمية واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠".

٣٠ - وواصلت اللجنة وخواؤها التعاون بصورة منتظمة مع الشركاء الآخرين، مثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية - الإنتربول، واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة الجمارك العالمية، ومنظمة الصحة العالمية. وفي عام ٢٠١٢، أعلم الإنتربول اللجنة رسميا بتعيين نقطة اتصال معها.

٣١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أداء دور هام في تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فمنظمة الدول الأمريكية تعاونت على إجراء حلقة دراسية عقدت في بوغوتا، لفائدة دول منطقة الأنديز، وتعاونت أيضا مع دول

من أمريكا اللاتينية، مثل المكسيك، على وضع خطط عملها المتعلقة بالتنفيذ. وعملت الجماعة الكاريبية على الترويج لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في المنطقة عن طريق الحوار المستمر، وتواصلت مع خبراء اللجنة لتحديد الأنشطة المشتركة المحتملة، مثل إجراء زيارات إلى الدول بناء على دعوة منها. ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا يسّرت أيضا، من خلال الأنشطة المختلفة، تنفيذ الدول المشاركة في المنظمة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فلقد قدم خبراء اللجنة، بالتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مساعدة مباشرة إلى العديد من الدول المشاركة في المنظمة من أجل إعداد خطط عملها الوطنية الطوعية. وأرسلت أيضا منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى اللجنة معلومات متعلقة بنقاط الاتصال في ٤٤ دولة من الدول المشاركة في المنظمة، وذلك وفقا للقرار ١١/١٩ الذي اتخذته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بعنوان "نقاط الاتصال المعنية بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)". ونظمت أيضا منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بدعم من مكتب شؤون نزع السلاح، اجتماع مائدة مستديرة حول تحديد الاحتياجات والممارسات التنسيقية المتعلقة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي عُقد في فيينا في شباط/فبراير ٢٠١٢ وحضرته ١٢ منظمة وكيانا دوليا وإقليميا.

٣٢ - وأدى أيضا كل من المنسق الإقليمي للجماعة الكاريبية، ومنسق المشروع في منظومة التكامل لأمريكا الوسطى، والمستشار المعني بشؤون القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، دورا في الحفاظ على الاتصالات مع خبراء اللجنة وتبادل المعلومات معهم بانتظام.

٣٣ - وأدى قيام الاتحاد الأفريقي بتعيين نقطة اتصال على النحو المعروض على اللجنة في آب/أغسطس ٢٠١١ إلى تيسير الحوار بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مع الاتحاد الأفريقي. وفي هذا السياق، شكلت حلقة العمل المخصصة للدول الأفريقية حول تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي استضافتها حكومة جنوب أفريقيا، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي وبدعم من مكتب شؤون نزع السلاح في ٢١ و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، فرصة هامة لاستطلاع الوسائل الكفيلة بتعزيز تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك دور الاتحاد الأفريقي في ذلك. وحضر حلقة العمل رئيس اللجنة وعدد من أعضاء اللجنة والخبراء.

٣٤ - ومن أجل تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تحاور خبراء اللجنة في عدة مناسبات مع المنظمات دون الإقليمية الأخرى، مثل رابطة الدول المستقلة، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية.

٣٥ - وشاركت اللجنة وخبرائها في أنشطة عديدة شملت أنشطة نظمها الاتحاد الأوروبي، ورئاسة الشراكة الدولية التابعة لمجموعة البلدان الثمانية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، معهد الأمم المتحدة الأفريقي لبحوث الجريمة والعدالة، ونوقش خلالها مفهوم "مركز الامتياز"، فضلا عن مساهمة تلك الجهات في تنفيذ الدول القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على نحو فعال. وأبلغت اللجنة أيضا بالتطورات الجارية في سياق مشروع مراكز الامتياز المعنية بالتخفيف من المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية الذي ينفذه الاتحاد الأوروبي.

### التعاون مع كيانات الأمم المتحدة

٣٦ - شارك خبراء اللجنة، بصفة كيان تابع لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، في الإعداد للاجتماع الرفيع المستوى بشأن مكافحة الإرهاب النووي، الذي عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بدعوة من الأمين العام وتولت تنظيمه فرقة العمل المعنية بالتنفيذ. واستفاد أيضا خبراء اللجنة من مختلف المناقشات وتبادل المعلومات مع فرقة العمل، بما في ذلك بشأن الأنشطة المقبلة ذات الاهتمام المشترك، مثل تلك التي تُجرى في إطار الفريق العامل المعني بمنع الهجمات الإرهابية بأسلحة الدمار الشامل والتصدي لها، والفريق العامل المعني بإدارة الحدود فيما يخص مكافحة الإرهاب.

٣٧ - وواصلت اللجنة التعاون مع لجان مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، والقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، والقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، ومع خبراء تلك اللجان، بوسائل شملت تنفيذ أنشطة توعية مشتركة أو منسقة.

### المجتمع المدني والقطاع الخاص

٣٨ - دعا مجلس الأمن في قراره ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي تقع مسؤولية تنفيذه على الدول، جميع الدول إلى إيجاد السبل الملائمة للعمل مع الأوساط الصناعية والجمهور، وإعلامهم بما يترتب عليهم من التزامات منبثقة من القرار. وفي عام ٢٠١٢، وفقا للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، واصلت اللجنة وخبرائها التواصل مع الأوساط الصناعية والجمهور لتعزيز التوعية لمتطلبات القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتيسير تنفيذه على نحو فعال.

٣٩ - وفي هذا الصدد، شاركت اللجنة في المؤتمر الذي عقدته الرابطة الصناعية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية حول القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي استضافته ألمانيا في فيسبادن، وذلك بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح، لتمهيد الطريق لخطوات متابعة العملية التي

بدأت في فيسبادن، التي يمكن أن تؤدي إلى زيادة التفاعل والأنشطة بهدف إشراك هذه الرابطة المهنية لدعم تنفيذ الدول القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

٤٠ - وشارك أيضا أعضاء اللجنة وخبرائها في مؤتمر نزع السلاح وعدم الانتشار، الذي نظمه التجمع المعني بعدم الانتشار، التابع للاتحاد الأوروبي، في بروكسل، وشارك فيه عدد كبير من ممثلي المجتمع المدني، ولا سيما ممثلي شبكة واسعة تضم أكثر من ٥٠ مركزا من مراكز البحوث التابعة للتجمع. وشاركت اللجنة وخبرائها في أنشطة توعية أخرى نظمها المجتمع المدني أو حضرها.

## دال - الشفافية والتوعية

٤١ - إن الشفافية مبدأ أساسي يوجه أعمال اللجنة وأنشطتها، ويساعد على تعزيز الثقة، ويشجع على المزيد من التعاون وزيادة الوعي لدى الدول والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، والمجتمع المدني والقطاع الخاص، فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويسر ذلك تنفيذ القرار من قبل الدول.

٤٢ - وعُززت الشفافية عن طريق استخدام الموقع الشبكي للجنة الذي يظل وسيلة هامة للتوعية العامة فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ووفقا للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، واصلت اللجنة اتخاذ التدابير وتنفيذ الأنشطة لتحقيق الشفافية بوسائل شملت الاستفادة بأقصى قدر ممكن من موقعها الشبكي.

٤٣ - وأُنجزت بحلول نيسان/أبريل ٢٠١٢ أعمال إعادة تصميم الموقع الشبكي للجنة، التي كانت قد بدأت في عام ٢٠١١ بدعم من مكتب شؤون نزع السلاح وإدارة شؤون الإعلام. وفي ١١ نيسان/أبريل، أطلق مكتب شؤون نزع السلاح الموقع الشبكي للجنة بعد أن أعيد تصميمه: [www.un.org/sc/1540](http://www.un.org/sc/1540). ويوفر الموقع الشبكي المطور عناصر جديدة تجعله أيسر استخداما وأكثر فائدة وتفاعلية. ونُظّم محتوى الموقع الآن وفقا للمجالات الأربعة الرئيسية لعمل اللجنة: التنفيذ؛ وتقديم المساعدة؛ والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية؛ والشفافية والتوعية. وتم تحديث الموقع الشبكي بانتظام في عام ٢٠١٢. وتتيح الموارد المتعددة الوسائط للمستخدمين العثور على مجموعة متنوعة من المصادر التي توفر معلومات عن أعمال اللجنة وأنشطتها.

٤٤ - وتمثل التوعية أحد جوانب الشفافية، وتهدف إلى استخدام موارد الأمم المتحدة واللجنة بمنهجية وفعالية للوصول على نطاق أوسع إلى الفئات المستهدفة. وفي عام ٢٠١٢، شارك رئيس اللجنة في سبعة أنشطة، بينما شارك أعضاء اللجنة في ثمانية أنشطة، وشارك الخبراء في ٤٦ نشاطاً.

٤٥ - وعُقد في نيويورك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ حدث يهدف إلى التوعية والتواصل، وقد دعمت المملكة العربية السعودية هذا الحدث واستضافته. وفي تلك المناسبة ألقى الأمين العام للأمم المتحدة كلمة مكرسة لأهمية تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأدلى كل من رئيس اللجنة والممثل السامي لشؤون نزع السلاح ببيان مماثل خلال ذلك الحدث.

٤٦ - والاتصال الإعلامي أمر هام لزيادة الوعي العام لأهمية القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات اللاحقة ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١) و ٢٠٥٥ (٢٠١٢). ولقد صدرت في عام ٢٠١٢ ست نشرات وإحاطات صحفية للأمم المتحدة بشأن حملة أمور منها الأنشطة المذكورة في المرفق الأول فيما يتعلق بتلك القرارات. وفي هذا الصدد، نظمت جامعة الأمم المتحدة، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح، حدثاً بعنوان "قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤): نظرة على اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وولايتها الجديدة والجهود التي تبذلها لمنع وصول أسلحة الدمار الشامل إلى جهات غير ممثلة لدول"، وذلك في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ في نيويورك. وحضر الحدث رئيس اللجنة وخبرائها وعدد من المنظمات الدولية والإقليمية، والمجتمع المدني، وعمامة الجمهور فضلاً عن وسائل الإعلام. وأحاطت اللجنة باهتمام علماً بإصدار منشور جديد بعنوان "بوصلة القرار ١٥٤٠" يركز بوجه خاص على التنفيذ العملي للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وهذه المجلة الإلكترونية تُنشر من قبل مركز التجارة الدولية والأمن الدولي في جامعة جورجيا، الولايات المتحدة، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح. وشكر رئيس اللجنة أعضاء فريق تحرير المجلة على هذه المبادرة ورحب بالدعم الذي يقدمونه.

٤٧ - وفي عام ٢٠١٢، واصلت اللجنة تبادل الخبرات من خلال نشر مذكرات إعلامية على موقعها الشبكي بشأن أنشطة التوعية التي حضرها ممثلوها، وذلك بهدف تعزيز الشفافية، والتوعية، وتيسير التنفيذ.

## رابعا - تقييم التقدم المحرز وآفاق المستقبل

### ألف - تقييم التقدم المحرز

٤٨ - في عام ٢٠١٢، أحرزت اللجنة تقدما في تعزيز مشاركتها مع الدول الأعضاء بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١)، مسترشدة بالمبادئ الراسخة المتعلقة بالتعاون والشفافية والمعاملة على قدم المساواة والاتساق في النهج.

٤٩ - وسجلت اللجنة إحراز الدول تقدما على صعيد تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فلقد قدمت دولة واحدة تقريرها الأول، في حين أن ست دول قدمت معلومات إضافية عن تنفيذها القرار على الصعيد الوطني. وتبادلت الدول مع اللجنة معلومات عن الممارسات الفعالة والمسائل الأخرى ذات الصلة. وقدمت دولتان خطط عمل وطنية تحدد الأولويات والخطط الرامية إلى تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأعربت عدة دول عن اعتزامها وضع خطط من هذا القبيل. ولقد أُحرز تقدم مشجع على صعيد الحوار الثنائي المصمم بشكل مناسب بين اللجنة والدول الأعضاء.

٥٠ - ومع ذلك، يجب بذل مزيد من الجهود في مجال التنفيذ. فما زال يتعين على أربع وعشرين دولة من الدول الأعضاء تقديم تقريرها الأول إلى اللجنة. كما أن ثمة حاجة إلى بذل جهود أكبر لتشجيع الدول التي قدمت بالفعل تقاريرها على أن تقدم رسميا معلومات إضافية. وفضلا عن ذلك، ما زال يتعين بذل جهود أكبر لتعزيز تبادل المعلومات بشأن ممارسات التنفيذ الفعال بطريقة تتسم بقدر أكبر من المنهجية.

٥١ - وظل تيسير تقديم المساعدة وبناء القدرات أحد الجوانب الرئيسية لعمل اللجنة. وعلى الرغم من كون بعض الدول ملتزمة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإنها تفتقر إلى ما يلزم من هياكل أساسية قانونية وتنظيمية، وخبرات التنفيذ، و/أو الموارد للقيام بذلك. وعملت اللجنة وخواؤها بانتظام على تعزيز وإدامة مهمة اللجنة بصفتها مركزا لتبادل المعلومات يهدف إلى تيسير إيجاد التطابق الأنسب بين طلبات وعروض المساعدة. وفي هذا السياق، تم تعزيز الحوار مع الجهات التي تقدم المساعدة، وكذلك مع الدول التي قد تحتاج إلى المساعدة، وأدى ذلك إلى مناقشات أجريت في الوقت المناسب واتسمت بعمق أكبر في هذه المجالات. وثبت أن الزيارات إلى الدول بناء على دعوة منها تمثل أداة فعالة لمناقشة احتياجاتها المتعلقة بالمساعدة، في حين ساعدت الاجتماعات مع مقدمي المساعدة على التوصل إلى فهم أفضل لموارد وعمليات تقديم المساعدة.

٥٢ - وعلى الرغم من هذا التقدم، ما زالت الحاجة تدعو إلى بذل جهود إضافية لتحسين تيسير إيجاد التطابق الأنسب. وفي هذا الصدد، يمكن إضفاء مزيد من الزخم على هذه الجهود عن طريق توسيع نطاق الحوار بين جميع الأطراف المعنية، بوسائل تشمل المراسلات الرسمية لتعزيز تحسين فهم التحديات والأولويات والتصورات الأمنية والتحقق من الاحتياجات الخاصة بكل دولة.

٥٣ - وفي عام ٢٠١٢، استطاعت اللجنة والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والكيانات الأخرى مواصلة تعزيز التعاون وتبادل المعلومات بشأن المساعدة الفنية وجميع المسائل الأخرى ذات الصلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وذلك من خلال مواصلة وتكثيف الحوار الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، عززت اللجنة تعاونها مع المجتمع المدني والقطاع الخاص حسب الاقتضاء. ووفقاً للقرارين ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١)، أتاحت هذه الأنشطة زيادة التوعية والمناقشات على نطاق أوسع بشأن الممارسات الفعالة التي تيسر تنفيذ القرارات، الأمر الذي مهد الطريق أمام مزيد من التفاعل والأنشطة لدعم تنفيذ الدول القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

٥٤ - ويتطلب صون مستوى التعاون ومواصلة تعزيزه استمرار هذا الحوار. ولقد أتاح تعيين نقاط الاتصال أو المنسقين، على النحو المطلوب في القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، وكذلك مواصلة المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية إرسال معلومات محدثة باستمرار، إلى تيسير جهود التعاون والسماح بتحسين استخدام الموارد التي تقدمها هذه المنظمات.

٥٥ - وفي عام ٢٠١٢، أحرز تقدم كبير على صعيد تعزيز شفافية عمل اللجنة وإنجازاتها من خلال جملة أمور شملت نشر معلومات جديدة على الموقع الشبكي الذي أُعيد تصميمه. وكان النهج الذي اتبعته اللجنة، والذي اتسم بالشفافية والشمول، عنصراً أساسياً من عناصر النجاح في الترويج للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتنفيذه بفعالية أكبر من قبل الدول.

٥٦ - وكفالة الشفافية هدف دائم من أهداف اللجنة. ومن الضروري بذل جهود إضافية، بما في ذلك زيادة التفاعل بين جميع الأطراف المعنية، فضلاً عن الحصول على مزيد من المعلومات ذات الصلة، حسب الاقتضاء.

## باء - التطلع إلى المستقبل

٥٧ - مع مراعاة التوصيات الواردة في التقرير المقدم إلى مجلس الأمن في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ (S/2011/579) وبناء على حالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والخبرة المكتسبة في ذلك المجال، يمكن أن تنظر اللجنة في الخطوات التالية:

(أ) العمل باستمرار على استكمال وتحليل المعلومات المسجلة في مصفوفات اللجنة وجميع المعلومات الإضافية الواردة من الدول. ويمكن أن يساعد ذلك على تنقيح مصفوفات اللجنة في أقرب وقت ممكن؛

(ب) ابتكار أفكار بشأن نموذج منقح ومحسن للمصفوفة، بوسائل منها جعلها أيسر استعمالاً. وفي هذا الصدد، كلف الفريق العامل المعني بالرصد والتنفيذ الوطني فريق الخبراء بتزويد اللجنة بالخيارات المتاحة بحلول نهاية شباط/فبراير ٢٠١٣؛

(ج) مواصلة تشجيع الدول الأعضاء على أن تقدم طوعاً معلومات إضافية بشأن الخطوات التي اتخذتها أو تعتزم اتخاذها، على أن يشمل ذلك معلومات بشأن الممارسات الوطنية الفعالة وخططاً طوعية بشأن التنفيذ الوطني؛

(د) السعي إلى الحصول على تقارير من جميع الدول الأعضاء، وتنمية فرص جديدة للمناقشات الثنائية المكثفة. بما في ذلك حول التحديات القائمة والثغرات في تنفيذ القرار، والتركيز، في هذا الصدد، على إجراء حوار مناسب مع الدول الأعضاء، وسيجري ذلك الحوار في أطر مختلفة تشمل، في جملة أمور، الأنشطة القطرية الخاصة، بما في ذلك المناقشات مع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة، والزيارات للدول بناء على دعوة منها أو، إذا لزم الأمر، من خلال المراسلات الرسمية من أجل التوصل إلى فهم أفضل لشواغلها الخاصة ولاحتياجاتها من المساعدة من أجل تيسير اضطلاعها بمهامها المتعلقة بالتنفيذ. وتكثيف الأعمال التحضيرية للاجتماعات المتعلقة بتقديم المساعدة، التي تهدف إلى تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال معالجة المسائل الهامة في هذا المجال، على النحو الذي يشجّع عليه في القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)؛

(هـ) تحسين كفاءة عمل اللجنة خلال السنوات العشر لولايتها عن طريق برنامج عملها السنوي الذي يشمل، حسب الحاجة، أولويات محددة لعملها من أجل تعزيز قيام الدول بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تنفيذاً تاماً بجميع جوانبه؛

(و) بذل مزيد من الجهود لتحديد احتياجات المساعدة من خلال الحوار في حلقات العمل، والاجتماعات الثنائية، والمنتديات القطرية الخاصة، والمحافل الأخرى، والتشجيع على تقديم طلبات المساعدة رسمياً، وتشجيع تقديم عروض من الجهات التي يحتمل أن تقدم المساعدة؛

(ز) مواصلة الترويج لإجراء زيارات إلى الدول بناء على دعوة منها، وللأنشطة القطرية الخاصة، والاستفادة من الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة من أجل تحديد الممارسات الفعالة بهدف تجميع تلك الممارسات، حسب الاقتضاء؛

- (ح) تنمية استراتيجية اللجنة بشأن إشراك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من الكيانات من أجل تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأن تشمل تلك الاستراتيجية تبادل المعلومات والخبرات؛
- (ط) تحديد الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها المنظمات الدولية والإقليمية وتشجيعها على تزويد اللجنة، حسب الاقتضاء، بمعلومات عن المجالات التي يمكن لتلك المنظمات أن تقدم فيها مساعدة ذات مغزى؛
- (ي) مواصلة تشجيع جميع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية على تحديد نقاط اتصال، والنظر في إنشاء شبكة فيما بينها على أن تشمل تلك الشبكة اللجنة؛
- (ك) تيسير تعاون اللجنة مع المنسقين الإقليميين الذين تسميهم المنظمات ذات الصلة مثل الجماعة الكاريبية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظومة التكامل لأمريكا الوسطى، من أجل المضي قدما في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛
- (ل) مواصلة التفاعل مع منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص ذات الصلة، بموافقة دولها عند الاقتضاء، بشأن تبادل المعلومات والخبرات مع اللجنة بشأن الأنشطة ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بهدف المساعدة على تحديد معالم مشاركتها في عملية تنفيذه؛
- (م) مواصلة تعزيز أنشطة الاتصال التي تضطلع بها اللجنة ولا سيما عن طريق موقعها على الإنترنت.

## المرفق الأول

## أنشطة التوعية المنظمة في عام ٢٠١٢ التي حضرها رئيس اللجنة و/أو أعضاؤها و/أو خبراءؤها

التاريخ	العنوان	المكان	الجهة المنظمة/الرعاية
<b>زيارات إلى الدول، بدعوة منها</b>			
٣٠ كانون الثاني / يناير - ١ شباط / فبراير	زيارة إلى ألبانيا، بدعوة منها، لمناقشة تنفيذ ألبانيا قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	ألبانيا	
٩ شباط/فبراير	زيارة ميدانية إضافية في إطار زيارة الولايات المتحدة الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة
٢٢-٢٤ أيار / مايو	زيارة إلى مدغشقر لمناقشة تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	مدغشقر	مدغشقر
١٨-٢١ حزيران/يونيه	زيارة إلى الكونغو لمناقشة تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	الكونغو	الكونغو
<b>الأنشطة القطرية الخاصة الأخرى</b>			
٥-٩ آذار/مارس	اجتماع تشاوري مع المسؤولين في فيرغيزستان من أجل تحديد وتنسيق مزيد من الخطوات لوضع خطة عمل وطنية	فيينا	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتب شؤون نزع السلاح
٢٠-٢١ آذار/ مارس	اجتماع عمل بشأن التشريعات المتعلقة بمراقبة الصادرات، وتنفيذ بروتوكول الأسلحة النارية، وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) واجتماع متخصصين بشأن الحالة الراهنة لخطة العمل الوطنية المتعلقة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	شيسيناو	حكومة جمهورية مولدوفا، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بدعم من مكتب شؤون نزع السلاح، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والاتحاد الأوروبي/المكتب الاتحادي للاقتصاد والرقابة على الصادرات
٢٦-٣٠ آذار/ مارس	اجتماع تشاوري مع المسؤولين في بيلاروس من أجل تحديد وتنسيق مزيد من الخطوات لوضع خطة عمل وطنية	فيينا	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتب شؤون نزع السلاح
١٢ حزيران/يونيه	اجتماع مائدة مستديرة على الصعيد الوطني بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	سكوبيه	حكومة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ومركز منع نشوب النزاعات التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح
٣ تشرين الأول/ أكتوبر	اجتماع مائدة مستديرة على الصعيد الوطني بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	بودغوريتشا	حكومة الجبل الأسود، ومركز منع نشوب النزاعات التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح
٢٦ حزيران/يونيه	اجتماع تقني بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	كيتو	مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لمكتب شؤون نزع السلاح، ومركز البحوث والتدريب والمعلومات في مجال التحقق، بالتعاون مع وزارة الدفاع الإكوادورية

التاريخ	العنوان	المكان	الجهة المنظمة/الراعية
٢٣-٢٤ تشرين الأول/أكتوبر	اجتماع مائدة مستديرة على الصعيد الوطني بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	دوشاني	حكومة طاجيكستان، ومركز منع نشوب النزاعات التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح
<b>أنشطة التوعية الأخرى</b>			
٢٠ كانون الثاني/يناير	حدث نظّمته جامعة الأمم المتحدة بعنوان "قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤): نظرة على اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وولايتها الجديدة، والجهود التي تبذلها لمنع وصول أسلحة الدمار الشامل إلى جهات غير ممثلة لدول"	نيويورك	جامعة الأمم المتحدة بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح
٢٤ - ٢٦ كانون الثاني/يناير	حلقة عمل إقليمية بشأن الإجراءات الجمركية وإصدار التراخيص: تكامل الإجراءات الوطنية للتعامل مع السلع ذات الاستخدام المزدوج والأسلحة التقليدية من خلال تبادل المعلومات	فاليئا	منظمة الامن والتعاون في اوروبا بدعم من مكتب شؤون نزع السلاح
٢٤ و ٢٥ كانون الثاني/يناير	اجتماع الفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية المعني بالشراكة العالمية	واشنطن العاصمة	الولايات المتحدة في إطار رئاستها لمجموعة الثمانية والفريق العامل المعني بالشراكة العالمية
٣٠ كانون الثاني/يناير - ٣ فبراير	دورة دراسية في كلية الأمن والدفاع الأوروبية بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها	بروكسل	الكلية الاتحادية للدراسات الأمنية في برلين، ومعهد الدراسات الدفاعية الوطنية العليا في باريس، ووزارة الخارجية والكونولث في لندن
٣١ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير	اجتماع مواضيعي بعنوان "خطة الأمن النووي فيينا للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣: إنشاء مراكز مكتفية ذاتياً لدعم الأمن النووي"	فيينا	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
٣-٤ شباط/فبراير	مؤتمر الاتحاد الأوروبي بشأن عدم الانتشار ونزع السلاح	بروكسل	التجمع المعني بعدم الانتشار، التابع للاتحاد الأوروبي
٦ شباط/فبراير	اجتماع لتبادل المعلومات بشأن الأمن النووي	فيينا	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
٧-٩ شباط/فبراير	الحلقة الدراسية الآسيوية التاسعة عشرة لمراقبة المصادر	طوكيو	وزارة الخارجية اليابانية ومركز المعلومات المتعلقة بمراقبة تجارة المعدات الأمنية
١٥-١٦ شباط/فبراير	اجتماع الفريق العامل المعني بإدارة الحدود التابع لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب	بروكسل	المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة، ومنظمة الجمارك العالمية
٢٠-٢١ شباط/فبراير	اجتماع المائدة المستديرة المعني بتحديد الاحتياجات والممارسات التنسيقية المتعلقة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	فيينا	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتب شؤون نزع السلاح
٢٠-٢١ شباط/فبراير	حلقة عمل بشأن "التعاون بين المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن"	القاهرة	جامعة الدول العربية بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة/فرع منع الإرهاب
٨-٩ آذار/مارس	الاجتماع الرابع المعقود بين الدورات المتعلق بعدم الانتشار ونزع السلاح في إطار المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا	سيدني، أستراليا	حكومتا أستراليا والفلبين

التاريخ	العنوان	المكان	الجهة المنظمة/الراعية
١٢-١٤ آذار/مارس	حلقة دراسية لدول منطقة الأنديز بشأن قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	بوغوتا	حكومة كولومبيا، ومركز ستيمسون، ومؤسسة ستانلي، بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية ومكتب شؤون نزع السلاح
١٣-١٥ آذار/مارس	اجتماع الفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية المعني بالشراكة العالمية	كمبريدج، ماساتشوستس، الولايات المتحدة	الولايات المتحدة في إطار رئاستها لمجموعة الثمانية وللفريق العامل المعني بالشراكة العالمية
١٣-١٥ آذار/مارس	حلقة عمل إقليمية بشأن الإجراءات الجمركية وإصدار التراخيص: تكامل الإجراءات الوطنية للتعامل مع السلع ذات الاستخدام المزدوج والأسلحة التقليدية من خلال تبادل المعلومات	عشق آباد، تركمانستان	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتب شؤون نزع السلاح
٣-٧ نيسان/أبريل	تدريب على تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	دوشانبي	مركز منع نشوب الصراعات التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وكلية موظفي إدارة الحدود التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح
١٦ نيسان/أبريل	المناقشة الثالثة للفريق العامل الدولي "الشراكة العالمية - عام ٢٠١٢ وما بعده"	ميامي، الولايات المتحدة	الفريق العامل الدولي ومركز فولطا وشبكة لاندوا، بالتعاون مع وزارة خارجية الولايات المتحدة
١٧-١٨ نيسان/أبريل	اجتماع الفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية المعني بالشراكة العالمية	ميامي، الولايات المتحدة	الولايات المتحدة الأمريكية في إطار رئاستها لمجموعة الثمانية وللفريق العامل المعني بالشراكة العالمية
٢٣-٢٥ نيسان/أبريل	مؤتمر الرابطة الصناعية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية حول قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	فيسادن، ألمانيا	مكتب شؤون نزع السلاح، بالتعاون مع حكومة ألمانيا، بتمويل من حكومتي النرويج والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي
١ أيار/مايو	تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في القارة الأفريقية	واشنطن العاصمة	مركز ستيمسون
١٤-١٥ أيار/مايو	مؤتمر حول "العمل مع مراكز الامتياز التابعة للاتحاد الأوروبي المعنية بالتخفيف من المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية والدور الملموس للجهات صاحبة المصلحة وللشركاء في الاتحاد الأوروبي"	بروكسل	الاتحاد الأوروبي
٢١ أيار/مايو	اجتماع مائدة مستديرة في ترتل باي لمناقشة الشؤون الأمنية والفرص المتاحة لمنع انتشار الأسلحة التقليدية	نيويورك	البعثات الدائمة لبولندا وتركيا واليابان لدى الأمم المتحدة، بالتعاون مع مركز ستيمسون
٢٢ حزيران/يونيه	مؤتمر بشأن مراكز الامتياز المعنية بالتخفيف من المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية	نيويورك	معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة والاتحاد الأوروبي
٢٨-٢٩ آب/أغسطس	اجتماع الفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية المعني بالشراكة العالمية	ستوكهولم	الولايات المتحدة الأمريكية في إطار رئاستها لمجموعة الثمانية وللفريق العامل المعني بالشراكة العالمية

التاريخ	العنوان	المكان	الجهة المنظمة/الراعية
١٣-١٤ أيلول/سبتمبر	حلقة عمل بشأن "التعاون العلمي والأمن: التحديات الجديدة في المجالات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية وبرامج الحد من التهديدات لما بعد عام ٢٠١٢"	سـيرنوبيو - كومو، إيطاليا	الفريق العامل الدولي ومركز فولطا وشبكة لاندوا، بمساهمة من الإدارة الوطنية للأمن النووي في الولايات المتحدة، وبالتعاون مع مكتب الأمن الدولي وعدم الانتشار التابع لوزارة خارجية الولايات المتحدة
٣-٤ تشرين الأول/أكتوبر	الاجتماع الحادي عشر لرؤساء الأجهزة الخاصة، والوكالات الأمنية، ومنظمات إنفاذ القانون	موسكو	دائرة الأمن الاتحادي التابعة للاتحاد الروسي
٩-١١ تشرين الأول/أكتوبر	حلقة عمل إقليمية بشأن الإجراءات الجمركية وإصدار التراخيص: تكامل الإجراءات الوطنية للتعامل مع السلع ذات الاستخدام المزدوج والأسلحة التقليدية من خلال تبادل المعلومات	كيبف	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وبالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح
٢٢ تشرين الأول/أكتوبر	الاجتماع الرابع للفريق العامل الدولي	سان فرانسيسكو، الولايات المتحدة	الفريق العامل الدولي ومركز فولطا وشبكة لاندوا، بمساهمة من الإدارة الوطنية للأمن النووي في الولايات المتحدة، وبالتعاون مع وزارة خارجية الولايات المتحدة
٢٣-٢٤ تشرين الأول/أكتوبر	اجتماع الفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية المعني بالشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل	ليفمور، كاليفورنيا، الولايات المتحدة	الولايات المتحدة الأمريكية في إطار رئاستها لمجموعة الثمانية وللفريق العامل المعني بالشراكة العالمية
٨-٩ تشرين الثاني/نوفمبر	الاجتماع الدولي المعني بالسلامة الكيميائية والأمن الكيميائي	تارنو	حكومة بولندا ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بالتعاون مع الشراكة العالمية التابعة لمجموعة الثمانية والشركاء الدوليين
١٤-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر	مؤتمر بشأن إنفاذ الضوابط التجارية الاستراتيجية	بروكسل	منظمة الجمارك العالمية
٢١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر	حلقة عمل للدول الأفريقية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	بريتوريا	حكومة جنوب أفريقيا بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، بدعم من مكتب شؤون نزع السلاح، وبتيسير من معهد الدراسات الأمنية
٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر	حلقة عمل بشأن بناء علاقات تآزر جديدة في مجال الأمن النووي	نيودلهي	حكومة الهند بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح
٦ و ٧ كانون الأول/ديسمبر	حلقة عمل لبلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية والإرهاب البحري	بانكوك	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفرع منع الإرهاب وحكومة اليابان

## أنشطة التوعية المنظمة في عام ٢٠١٢ التي لم يحضرها رئيس اللجنة و/أو أعضاؤها و/أو خبراءها\*

العنوان	المكان	الجهة المنظمة/الراعية	التاريخ
اجتماع تنسيقي للجهات المعنية بالمديرية أبو جابا التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب	أبو جابا	المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بالتعاون مع نيجيريا، وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٢٤ و ٢٥ كانون الثاني/يناير
حلقة دراسية بشأن مكافحة أسلحة الدمار الشامل والإرهاب	غارميش - بارتنكيرشين، ألمانيا	برنامج الزمالات في مجال مكافحة الإرهاب الذي تنفذه وزارة الدفاع في الولايات المتحدة، والوكالة المعنية بالحد من التهديدات التي تطال الدفاع، ومركز جورج س. مارشال الأوروبي للدراسات الأمنية	٨ آذار/مارس
حلقة دراسية دولية حول الدروس المستفادة والفرص المتاحة نتيجة للتعاون المتعدد الأطراف بشأن الأمن النووي وعدم الانتشار	موسكو	المركز الروسي للدراسات السياسية، بالتعاون مع المركز الدولي للعلم والتكنولوجيا	١٩ نيسان/أبريل
اجتماع لتبادل المعلومات بشأن الأمن النووي	فيينا	الوكالة الدولية للطاقة الذرية	٢٢ أيار/مايو
مؤتمر دولي بشأن السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي	الرباط	الرابطة المغربية للسلامة البيولوجية	٢٤-٢٦ أيار/مايو
اجتماع مائدة مستديرة على الصعيد الوطني دعماً لإعداد خطة عمل بشأن التنفيذ الوطني	طشقند	حكومة أوزبكستان ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح	٢٨-٢٩ أيار/مايو
اجتماع مائدة مستديرة على الصعيد الوطني دعماً لإعداد خطة عمل بشأن التنفيذ الوطني	أستانا	حكومة كازاخستان ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح	٣٠-٣١ أيار/مايو
الفريق العامل المعني بمكافحة الإرهاب التابع لمنتدى جزر المحيط الهادئ، لمنتدى جزر المحيط الهادئ	سوا	الفريق العامل التابع لمنتدى جزر المحيط الهادئ، بالتعاون مع حكومة نيوزيلندا	٥ حزيران/يونيه
حلقة عمل بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	فيلنيوس	مركز منع نشوب الصراعات التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالتعاون مع وزارة خارجية ليتوانيا ومكتب شؤون نزع السلاح	٥-٦ حزيران/يونيه
المؤتمر السنوي لمنظمة حلف شمال الأطلسي المتعلق بأسلحة الدمار الشامل، وتحديد الأسلحة، ونزع السلاح، وعدم الانتشار	بودابست	مركز منظمة حلف شمال الأطلسي المعني بأسلحة الدمار الشامل	١٤-١٥ حزيران/يونيه
مشاورات مع المنظمات الإقليمية بشأن خطة العمل المشتركة لآسيا الوسطى من أجل تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب	ألماني، كازاخستان	فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى	٢١-٢٢ حزيران/يونيه

\* تشمل القائمة الأنشطة التي تلقت اللجنة بشأنها دعوة من الجهات المنظمة/الراعية، ولكن الرئيس أو أعضاء اللجنة أو الخبراء لم يحضروها. وكانت أسباب عدم الحضور متنوعة وشملت، في جملة أمور، التضارب مع أنشطة أخرى، وعدم التكليف بالقاء كلمة خلال الأنشطة، أو القيود المالية.

التاريخ	العنوان	المكان	الجهة المنظمة/الراعية
٢٨-٢٩ حزيران/يونيه	مؤتمر دولي بشأن السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي على الصعيد العالمي	جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا	الاتحاد الدولي للرابطات المعنية بالسلامة البيولوجية
٢٨-٢٩ حزيران/يونيه	القمة الدولية للقطاع المصرفي العربي لعام ٢٠١٢ بعنوان "التغيير"	برلين	اتحاد المصارف العربية، بالتعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والاتحاد المصرفي الأوروبي، والمنتدى الدولي للمصرفيين
١٢-١٣ تموز/يوليه	حلقة عمل بعنوان "تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤): نهج ابتكارية لبناء القدرات وتقديم المساعدة"	وارسو	الحكومة البولندية، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح، ومركز ستيمسون
١٦-٢٠ تموز/يوليه	الاجتماع السنوي الخامس عشر لفريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال	بريسبان، أستراليا	الحكومة الأسترالية
١٨ تموز/يوليه	الفريق العامل الفرعي المعني بالأمن البيولوجي، التابع للشراكة العالمية	جنيف	الولايات المتحدة في إطار رئاستها للشراكة العالمية لمجموعة الثمانية من أجل مكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل
١٦-٢٠ تموز/يوليه	اجتماع الخبراء المعنيين باتفاقية الأسلحة البيولوجية	جنيف	وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية
٩-١٠ تشرين الأول/أكتوبر	حلقة عمل للبحوث العالية في مجال تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بعنوان "النهج السياسية والعلمية والتكنولوجية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)"	شيسيناو	منظمة حلف شمال الأطلسي وجمهورية مولدوفا
١٥-١٩ تشرين الأول/أكتوبر	الاجتماع العام لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية واجتماعات الفريق العامل التابع لها	باريس	فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية
٢٢-٢٤ تشرين الأول/أكتوبر	اجتماع مواضيعي بشأن تنفيذ الشبكة الدولية لمراكز التدريب والدعم في مجال الأمن النووي	فيينا	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
٥-٦ تشرين الثاني/نوفمبر	حلقة دراسية للاتحاد الأوروبي من أجل تعزيز بناء الثقة ودعم العملية الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط	بروكسل	التجمع المعني بعدم الانتشار، التابع للاتحاد الأوروبي، بدعم من الاتحاد الأوروبي
٦ تشرين الثاني/نوفمبر	اجتماع على مستوى العمل في الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتبادل المعلومات المتعلقة بالأمن النووي	فيينا	مكتب الأمن النووي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية
٢١-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر	مؤتمر بعنوان "الشراكة العالمية لمجموعة الثمانية: التقييم والخيارات المتاحة لوضع برامج المستقبل في مجال الأمن النووي والإشعاعي"	موسكو	وكالة Rosatom للطاقة النووية والشراكة العالمية لمجموعة الثمانية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل
٢-٤ كانون الأول/ديسمبر	المؤتمر المشترك الحادي عشر بين جمهورية كوريا والأمم المتحدة حول قضايا نزع السلاح وعدم الانتشار	جيجو، جمهورية كوريا	جمهورية كوريا
٣ كانون الأول/ديسمبر	ندوة للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لبرنامج نون - لوغار التعاوني للحد من المخاطر	واشنطن العاصمة	وزارة الدفاع في الولايات المتحدة، مكتب الوزير